

مشروع قانون إصدار مجلة الاستثمار: رؤية غير واضحة وتجاذب بين اللجنة وأصحاب المبادرة

2016/07/25

sabra.chraifa@economie-tunisie.org

محللة سياسات

صبرا شرايفة

الاطار العام

اللجنة مرجع النظر: لجنة المالية والتخطيط والتنمية

الموضوع: النظر في مشروع قانون عدد 68-2015
المتعلق بإصدار مجلة الاستثمار

تاريخ إحالة المشروع على المجلس: 06 / 11 / 2015
تاريخ انطلاق أشغال اللجنة: 05 / 02 / 2016
تاريخ انتهاء أشغال اللجنة: 19 / 07 / 2016

قائمة الاستماع:

وزير التنمية والتعاون الدولي

اتحاد الصناعة والتجارة

المعهد العربي للمؤسسات

الغرف التجارية الدولية

كنفدرالية المؤسسات

وزير المالية

الاتحاد الوطني للفلاحة والصيد البحري

الاتحاد العام التونسي للشغل

عمادة المحامين

مركز المسيرين الشباب

هيئة المراقبين الجباةين

هيئة الخبراء المحاسبين

جمعية الخبراء المحاسبين الشباب

متفرقات:

* تلقت اللجنة، خارج إطار قائمة الاستماع التي نظمتها، مجموعة إضافية من الملاحظات والتوصيات بخصوص مشروع القانون من قبل بعض هيكل المجتمع المدني.

* تم تقديم الجزء المتعلق بالتحفيزات الجبائية من مشروع الإصلاح الجبائي وذلك نزولا عند طلب لجنة المالية التي أصرت على مناقشتها بالتزامن مع مجلة الاستثمار

* تم تقديم النماذج الأولية للنصوص الترتيبية ومسودات الأوامر التطبيقية التابعة للمجلة تدارسها من قبل اللجنة من أجل توضيح الرؤية حول العديد من الفصول

* تمت دعوة ممثلين عن وزارة التنمية والتعاون الدولي وعن وزارة المالية للحضور في كامل جلسات عمل لجنة المالية والتنمية والتخطيط المخصصة لمناقشة مشروع القانون.

* تمت إيداع تقرير أولي للجنة حول مشروع القانون لدى مكتب المجلس للتمكن من تحديد تاريخ جلسة النظر في مشروع القانون

ما إن أنهت لجنة المالية استماعاتها حول مشروع القانون المتعلق بإصدار مجلة الاستثمار حتى تم تعليق النظر فيه من قبل لجنة المالية والتخطيط والتنمية للفترة الممتدة من 07 مارس 2016 إلى 10 جوان 2016، ويتم المرور للنظر في مشروع قوانين تعلق الأول بالنظام الأساسي للبنك المركزي فيما تعلق الثاني بالبنوك والمؤسسات المالية لارتباطهما بالتزامات للدولة التونسية مع المؤسسات المقرضة والمانحة.¹

غياب الرؤية حول التحفيزات الجبائية

عبرت مختلف المنظمات التي تم الاستماع إليها إلى غياب التحفيزات الجبائية من مشروع المجلة على عكس مجلة التشجيع الاستثمار وهو ما اكسب ضبابية على المجلة الجديدة. كما ابدوا تخوفهم من تشتيت النصوص المتعلقة بالاستثمار بين مختلف المجالات القانونية مما سيشكل عائقا أمام المستثمر لمعرفة حقوقه. كما أشاروا إلى إمكانية أن يمثل ذلك عائقا أكبر أمام المستثمرين الأجانب. اللجنة من جهتها راسلت وزارة المالية لتطلب منها التسريع في طرح الجزء المخصص للإجراءات التحفيزية في مجلة الجبائية حتى تتمكن من اخذ فكرة شاملة حول التشجيعات المخصصة للاستثمار.

② دعم التصدير

التشجيع على التصدير نقطة أخرى من النقاط العدة التي أثارها المستثمرون. حيث جاء مشروع المجلة دون التعرض إلى مسألة التشجيع على التصدير.

لم يختلف تقريبا كل المنظمات حول ضرورة التنصيب على القدرة التصديرية للمؤسسات وتقديم الإحاطة والتحفيزات من أجل فتح آفاق جديدة وأسواق للمستثمرين التونسيين مشيرين إلى قيمة قطاع التصدير في الناتج الوطني الخام وأهميته في تدفق العملة الصعبة.

② انتداب الأجانب

شكلت هذه المسألة نقطة أساسية في تدخل الاتحاد التونسي للشغل الذي عبر عن خطورة مثل هذا الإجراء في حال إقرار المبدأ قانونيا. ولقد ارتكز ممثلو المنظمة الشغيلة خلال تقديمهم على طبيعة سوق الشغل التونسية وتركيبية البطالة فيها مذكرين بارتفاع حصة خريجي الجامعات طالبي الشغل كل سنة مشيرين إلى أن الصيغة المقترحة من الطرف الحكومي في مشروعها المقترح للمجلة قد تفتح الباب أمام استقطاب اليد العاملة الآسيوية التي تمثل خطرا كبيرا على قدرة السوق المحلية لاستيعاب اليد العاملة المحلية بما أنها تعتبر أقل كلفة.

② ملكية الأراضي الفلاحية

ومتوسطي الفلاحين الذين سيجدون أنفسهم أما شركات تقتني الأراضي الأكثر خصوبة وهو ما سيحد من قدرتهم على الإنتاج. كما أن جل المستثمرين الأجانب الذين يقتنون أراضي فلاحية يتجه إنتاجهم أساسا إلى التصدير فيما يتوجه إنتاج المستثمرين التونسيين في غالبه إلى الصناعات الغذائية وهو ما سيؤثر سلبا على الإنتاج الفلاحي المخصص للاستهلاك المباشر (بما أن صغار ومتوسطي الفلاحين هم الذين ينتجون للسوق الاستهلاكية المباشرة) الشيء الذي سيضعف ظاهرة الهجرة الريفية ويهدد الأمن الغذائي.

من كل منظمات الأعراف وحده الاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري هو الذي تعرض إلى مسألة ملكية الأراضي الفلاحية الذي أبدى تخوفا من فتح باب التملك على مصراعيه أمام المستثمرين دون قيد أو شرط. ممثلو اتحاد الفالحة ركزوا على أن شراء العقارات الفلاحية يمثل أكبر وسيلة للتهرب الجبائي، وهو الذي أنجر عنه الارتفاع المشط الذي تشهده أسعار الأراضي الفلاحية دون أن يكون لذلك أثر على تحسين الإنتاج الفلاحي.

واعتبروا أن التنصيب على إمكانية امتلاك الأراضي الفلاحية من قبل المستثمرين على معنى الفصل 3 من مشروع المجلة سيهدد صغار

② كثرة الإحالة إلى الأوامر والنصوص الترتيبية

عدهم. وشددوا على ضرورة أن تقدم لهم الوزارة صاحبة المبادرة هذه النصوص حتى يتسنى لهم تكوين رؤية متكاملة حول مشروع المجلة وتقييمها بإلمام تام بكل جوانبها لا وسط ضبابية.

أصحاب المبادرة لم يكونوا على درجة عالية من التجاوب حيث كانت هذه النقطة محل تسويق من طرفهم. إلا أن استماتة النواب في الدفاع على طلبهم وصل حد مطالبة بعضهم تعليق النقاش حتى تمكنهم من الوثائق اللازمة.

أمام هذا التمسك لم يجد الطرف الحكومي بدا من تقديم مسودات النصوص التطبيقية وعرضها أمام أنظار اللجنة.

كثرة الإحالة إلى الأوامر الحكومية والوزارية في مشروع المجلة المقدمة كان محل انتقادات من قبل كل الهياكل التي تم الاستماع إليها على حد سواء. ويعيب المتدخلون في الشأن الاقتصادي كثرة الإحالة إلى النصوص لما تضيفه من عدم استقرار على مستوى النص القانوني. ورغم سعي الوزير صاحب المبادرة إلى الطمأنة عبر تشريك الهياكل المنظمة للمستثمرين من منظمات أعراف وغرف تجارية في صياغة الأوامر والنصوص التطبيقية للمجلة، إلا أن ذلك لم ينقص من تخوفهم خاصة في ظل عدم الاستقرار السياسي الذي تعيشه البلاد.

النواب أبدوا تحرجهم حول هذه النقطة ولم يخفوا امتعاضهم حول العلم المسبق بمحتوى النصوص الترتيبية من قبل كل الأطراف